

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُرْوَى : وصُولُ حِبَالٍ . . ورَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ : ووَصَلَ حِبَالٍ . . قال ابنُ سِيدَه وهو خَطَأٌ . ويُرْوَى : ووَصَلَ كَرِيمٍ . وزاد غَيْرُ الْجَوْهَرِيِّ في عِبَارَةِ الْأَصْمَعِيِّ - بعد سِيَاقِهَا - : ومن قالَ بخِلَافِهِ فهوَ باطلٌ . وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِطٌ عَنِّي وَأَمِطٌ عَنِّي بِمَعْنَى قال : ورُوِيَ بِبَيْتِ الْأَعْشَى : أَمِيطِي تَمِيطِي بِجَعَلِ أَمَاطٍ وَمَاطٍ بِمَعْنَى والبَاءُ زَائِدَةٌ وَلَيْسَتْ لِلتَّعْدِيدَةِ .

وتَمَاطِطُوا : فَسَدَ ما بَيْنَهُمْ . وقال الفَرَّاءُ : تَهَايَطَ الْقَوْمُ تَهَايُطًا إِذَا اجْتَمَعُوا وَأَصْلَحُوا أَمَرَهُمْ وَتَمَاطِطُوا تَمَاطُطًا إِذَا تَبَاعَدُوا . ويُقالُ : ما عِنْدَهُ مِيطٌ أَي شَيْءٌ وما رَجَعَ مِنْ مَتَاعِهِ بِمِيطٍ . وامْتَدَلَّ حَتَّى ما يَجِدُ مِيطًا أَي مَزِيدًا عَنْ كُرَاعٍ . وَأَمَرُ ذُو مِيطٍ : أَي ذُو شِدَّةٍ وَقُوَّةٍ وَالْجَمْعُ : أَمِيطٌ . وَالْمِيطُ كَشَدَّادٍ : اللَّعَّابُ الْبَطَّالُ . قال أَوْسٌ :

فَمِيطِي بِمِيطٍ وَإِنْ شِئْتُ فَانْعِمِي ... صَبَاحًا وَرُدِّي بَيْنَنَا الْوَصَلَ
وَأَسْلَمِي وَالْمِيطُ كَكَتَابٍ : الدَّفْعُ وَالزَّجْرُ وَكَذَلِكَ الْمِيطُ يُقَالُ :
الْقَوْمُ فِي هَيْاطٍ وَمِيطٍ نَقْلًا هُ الْجَوْهَرِيُّ .
وقال أَبُو طَالِبٍ بْنُ سَلَمَةَ : ما زِلْنَا بِالْهَيْاطِ وَالْمِيطِ . قال اللَّيْثُ :
الْهَيْاطُ : الْمَزَاوِلَةُ وَالْمِيطُ : الْمَيْلُ . وقال اللَّحْيَانِيُّ : الْهَيْاطُ :
الإِقْبَالُ وَالْمِيطُ : الإِدْبَارُ . وقال الفَرَّاءُ : الْمِيطُ : أَشَدُّ السَّوْقِ
فِي الْمَدَرِ وَالْهَيْاطُ : أَشَدُّ السَّوْقِ فِي الْوَرْدِ وَمَعْنَى ذَلِكَ : ما زِلْنَا
بِالْمَجِيءِ وَالذَّهَابِ .

ومِيطٌ : بِسَاحِلِ الْيَمَنِ مِمَّا يَلِي الْبَرَابِرَةَ وَالْحَبَشَةَ . ومِيطَانُ
كَمِيزَانٍ وَضَبَطَهُ يَقُوتُ بِالْفَتْحِ : من جِبَالِ الْمَدِينَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ
الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ مُقَابِلَ الشَّوْرَانِ بِهِ بَيْتُ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ : ضَفَّةٌ وَلَيْسَ
بِهِ شَيْءٌ مِنَ النَّبَاتِ وَهُوَ فِي بِلَادِ بَنِي مُزَيْنَةَ وَسُلَيْمٍ . وفي حَدِيثٍ
بَنِي قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ :

وقَدْ كَانُوا بِبِلَادَتِهِمْ ثِقَالًا ... كَمَا ثَقُلَتْ بِمِيطَانِ الصَّخُورُ وقال
مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ الْمُزَنِيُّ :

كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ يَا أُمِّ حَقَّةَ قَيْلَ ذَا ... بِمِيطَانِ مُصْطَافُ لَنَا
 وَمَرَّابِعُ وَأُمِّيُوطُ بِالضَّمِّ : ة بِمِصْرَ مِنْ أَعْمَالِ الْغَرْبِيَّةِ وَمِنْهَا
 الزَّيْنُ أَبُو عَلِيٍّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَمَالِ أَبِي إِسْحَاقَ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعِزِّ مُحَمَّدُ بْنُ الْبَهَاءِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَمَالِ أَبِي
 إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْمَجْدِ أَحْمَدُ اللَّخْمِيُّ الْأُمِّيُوطِيُّ
 تَمَّ الْمَكِّيُّ الشَّافِعِيُّ وَوُلِدَ سَنَةَ 778 وَسَمِعَ عَلَيَّ أَبِيهِ وَالنَّشَاوِرَ وَالزَّيْنُ
 الْمَرَاغِيَّ وَابْنَ الْجَزَرِيَّ وَدَخَلَ مِصْرَ فَسَمِعَ عَلَى الزَّيْنِ الْعِرَاقِيَّ فِي
 سَنَةِ 794 وَالْبُلَاقِيَّ وَابْنَ الْمُلَاقِ وَالْكَمَالِ الدِّمِيرِيَّ وَقَدِمَ مِصْرَ
 ثَانِيًا فِي سَنَةِ 852 فَحَدَّثَ وَسَمِعَ مِنْهُ السَّخَاوِيُّ وَغَيْرُهُ مَاتَ سَنَةَ 867 . وَمِمَّا
 يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْمَيْطُ : الدَّفْعُ وَالزَّجْرُ نَقْلَاهُ الْجَوْهَرِيَّ .
 وَمَاطَ الشَّيْءُ : ذَهَبَ . وَمَاطَ بِهِ : ذَهَبَ بِهِ وَأَمَاطَهُ : أَدَهَبَهُ . وَقِيلَ
 : الْهَيْطُ : الْاجْتِمَاعُ . وَالْمَيْطُ : الْمُبَاعَدَةُ . وَقِيلَ : الْهَيْطُ :
 اجْتِمَاعُ النَّاسِ لِلصُّلَاحِ . وَالْمَيْطُ : التَّفَرُّقُ عَنْ ذَلِكَ وَقِيلَ : الْهَيْطُ
 : الصِّيَاحُ وَالْجَلَابَةُ وَالصَّخْبُ . وَالْمَيْطُ : التَّنَحِّي . وَقِيلَ : الْهَيْطُ
 وَالْمَيْطُ هُمَا قَوْلُهُمَا : لَا وَاقٍ وَبَلَايَ وَاقٍ . وَالْمَيْطُ : الْمَيْلُ وَفِي حَدِيثِ
 أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ : لَوْ كَانَ عُمَرُ مِيزَانًا مَا كَانَ فِيهِ مَيْطُ شَعْرَةٍ .
 أَيْ مَيْلُ شَعْرَةٍ .
 وَالْمَيْطُ : الْاِخْتِلَاطُ تَفَرَّدَ فِيهِ ابْنُ فَارِسٍ . وَمَاطَ وَمَادَ وَحَادَ بِمَعْنَى .
 وَقَالَ : مَيْطَ بَيْنَهُمَا تَمْيِيطًا أَيْ مَيْلًا . وَاسْتَمَاطَ : سَاعَدَ . قَالَ
 الْعُكَلِيُّ : .
 سَأْتُمُّهُ إِنْ زَنَأَتْ إِلَيَّ فَارْقَيْ ... بِدِرْطِيلٍ قَتَالِكٍ وَاسْتَمِيطِي .
 فصل النون مع الطاء